

القاضي والجزاء الإجرائي



دكتور

الأنصاري حسن النيداني
استاذ قانون المرافعات
كلية الحقوق - جامعة بنها



دار الجامعة الجديدة

فهرس بالموضوعات

الصفحة	الموضوع
٧	مقدمة.....
٧	١- الجزاء القانوني.....
٨	٢- الجزاء الاجرائي
٨	٣- الجزاءات الاجرائية المتعلقة بالخصومة كوحدة.....
١٠	٤- الجزاءات الاجرائية المتعلقة بالعمل الاجرائي.....
١٠	٥- تقسيم.....
فصل تمهيدي	
دور القاضي في الخصومة المدنية	
١٣	٦- تقسيم.....
١٣	المبحث الاول : دور القاضي في مجال الوقائع.....
١٤	٧- ٨-١- مبدأ الطلب.....
١٤	٨- نتائج التزام القاضي بمبدأ الطلب.....
١٨	٩- حالات استثنائية يتحرر فيها القاضي من مبدأ الطلب.....
٢٠	١٠- مدى سريان مبدأ الطلب بالنسبة للدفع الموضوعية.....
٢٢	١١- اما بالنسبة للدفع بعدم القبول.....
٢٣	١٢- ٨-٢- مبدأ امتناع القاضي عن القضاء بعلمه الشخصي
٢٥	المبحث الثاني: دور القاضي في مجال القانون.....
٢٥	١٣- القانون مهمة القاضي.....
٢٦	١٤- قاعدة افتراض علم القاضي بالقانون.....
٢٦	١٥- هل يجوز للقاضي ان يطلب من الخصوم ايضاحات بشأن القانون؟.....
٢٧	١٦- هل يتقيد القاضي بما يقدمه الخصوم من اوجه القانون؟..

- ٢٨ -١٧- شروط تطبيق القاضي للقانون من تلقاء نفسه.....
- ١٨- الشرط الأول: أن تكون الوقائع التي يطبق القاضي القانون عليها مطروحة في الدعوى
٢٩ وتمسك بها من قبل الخصوم.....
- ١٩- الشرط الثاني: إلتزام القاضي باحترام مبدأ المواجهة بصدد
٣١ ما لم يستند إليه الخصوم بصفة خاصة....
- الفصل الاول**
- ٣٣ **سلطة القاضي في توقييع الجزاءات الاجرائية**
- المبحث الاول: دراسة تحليلية لسلطة القاضي في توقييع
٣٣ الجزاءات الاجرائية.....
- المطلب الاول : سلطة قاضي اول درجة في توقييع الجزاءات
الاجرائية.....
٣٣
- ٢٠- تقسيم.....
٣٣
- الفرع الاول: مدى انطباق المبادئ العامة التي تحكم دور القاضي
٣٤ في الخصومة على الجزاءات الاجرائية.....
- ٢١- &-١- مدى انطباق مبدأ الطلب بالنسبة للدفع الاجرائية
٣٤
- ٢٢- هل تكيف الخصوم للدفع يلزم القاضي.....
٣٥
- ٢٣- هل تنطبق قاعدة العبرة بالطلبات الختامية على الدفع..
٣٦
- ٢٤- هل تنطبق قاعدة الطلبات الضمنية على الدفع؟.....
٣٧
- ٢٥- &-٢- مدى سرعان مبدأ عدم قضاء القاضي بعلمه
الشخصي بالنسبة للدفع.....
٣٩
- ٢٦- &-٣- مدى ما يتمتع به القاضي من سلطة في تطبيق
القانون من تلقاء نفسه بالنسبة للمسائل الاجرائية.
٤٠

- ٤٠ - ٢٧- بالنسبة للجزاءات الاجرائية المتعلقة بالنظام العام.....
- ٤١ - ٢٨- اما بالنسبة للدفع الاجرائية المتعلقة بالمصلحة الخاصة.
- ٤٢ - ٢٩- انتقاد موقف الفقه والقضاء.....
- الفرع الثاني : سلطة القاضي بالنسبة للجزاءات الإجرائية غير المتعلقة بالنظام العام.....
- ٤٤ - ٣٠- تقسيم.....
- ٤٤ - ٣١- أولا: التمسك بالجزاء.....
- ٤٥ - ٣٢- ١- ٤- ضرورة التمسك بالجزاء من جانب الخصم.....
- ٤٥ - ٣٣- ٢- ٤- وقت ايداء الدفع الاجرائي المتعلق بالمصلحة الخاصة.....
- ٤٨ - ٣٤- أ- وجوب ايداء الدفع الاجرائية قبل الكلام في الموضوع
- ٥١ - ٣٥- ب- وجوب ايداء كافة الدفع الاجرائية معا جملة واحدة.
- ٥٢ - ٣٦- ج- وجوب ايداء جميع الأوجه التي يؤسس عليها الدفع الاجرائي معا.....
- ٥٤ - ٣٧- ٣- ٤- صاحب الصفة في التمسك بالجزاء الاجرائي.....
- ٥٥ - ٣٨- التمسك بالجزاء عند تعدد الخصوم.....
- ٥٦ - ٣٩- القاعدة الأولى: لا يجوز أن يتمسك بالجزاء إلا صاحب الصفة في التمسك به.....
- ٤٠ - ٤٠- ١- التمسك بالجزاء من جانب أحد الملتمزين في الموضوع غير القابل للتجزئة وفي دعاوى التي يوجب القانون فيها اختصاص أشخاص معينين.....
- ٥٧ - ٤١- ٢- التمسك بالجزاء من جانب احد المتضامنين.....
- ٦٠ - ٤٢- القاعدة الثانية: لا يجوز التمسك بالجزاء إلا في مواجهة ذات الخصم الذي تسبب في المخالفة.....
- ٦١

الصفحة	الموضوع
٦٢	٤٣-١- التمسك بالجزاء ضد أحد المتضامنين.....
	٤٤-٢- التمسك بالجزاء ضد أحد الملتهزمين في الموضوع
٦٢	غير القابل لتجزئة.....
٦٣	٤٥- ثانياً:- كيفية الفصل في الدفع.....
٦٤	٤٦- كيفية فصل المحكمة في النوع الاجرائية عند تعددها...
٦٥	٤٧- ثالثاً:- مدى استفاد المحكمة لولايتها.....
٦٥	٤٨- مدى استفاد المحكمة لولايتها بالنسبة للدفع.....
٦٧	٤٩- استثناء قرار الشطب لا تستند به المحكمة ولايتها.....
٦٨	٥٠- مدى استفاد المحكمة لولايتها بالنسبة للموضوع.....
٦٩	٥١- رابعاً:- مدى حجية الحكم الصادر في الدفع.....
	٥٢- استثناء الحكم بعدم الاختصاص والاحالة بحوز حجية
٧٠	الامر المقضي.....
	الفرع الثالث : سلطة القاضي في توقيع الجزاءات الاجرائية
٧١	المتعلقة بالنظام العام.....
٧١	٥٣- تعريف وتقسيم.....
٧٢	٥٤- طبيعة قواعد قانون المرافعات.....
٧٣	٥٥- خصائص الجزاء المتعلق بالنظام العام.....
	٥٦- إثارة الجزاء الاجرائي المتعلق بالنظام العام هو واجب
	على المحكمة في القانون المصري بخلاف القانون
٧٥	الفرنسي.....
	٥٧- الشروط اللازم توافرها لاثارة القاضي للجزاء المتعلق
٧٨	بالنظام العام.....

- الفرع الرابع : سلطة القاضي في الحكم بالجزاء عند غياب صاحب المصلحة في التمسك به..... ٨٠
- ٥٨- تقسيم..... ٨٠
- ٥٩- سلطة القاضي في اعمال الجزاءات الاجرائية في حالة غياب المدعى عليه في القانون الفرنسي..... ٨٠
- ٦٠- سلطة القاضي في اعمال الجزاءات الاجرائية عند غياب المدعى عليه في القانون المصري..... ٨٢
- ٦١- مدى حق المحكمة في اثارة الجزاء من تلقاء نفسها عند غياب صاحب المصلحة..... ٨٤
- ٦٢- ملامح النظام العام الوقائي..... ٨٥
- المطلب الثاني : سلطة محكمة الطعن في اعمال الجزاءات الاجرائية..... ٨٧
- الفرع الاول : سلطة محكمة الاستئناف في اعمال الجزاءات الاجرائية..... ٨٧
- ٦٣- تقسيم..... ٨٧
- ٦٤-١-٨-١- الدفوع التي سبق التمسك بها امام محكمة اول درجة وفصلت فيها المحكمة..... ٨٧
- ٦٥-١- الاحكام الفرعية الصادرة في المسائل الاجرائية التي يجوز الطعن المباشر فيها بالاستئناف..... ٨٧
- ٦٦- معيار استئناف الاحكام الصادرة في الدفوع الاجرائية المنهية للخصومة..... ٨٩
- ٦٧- نطاق خصومة استئناف الحكم الصادر في الدفع الاجرائي المنهية للخصومة..... ٩١

- ٦٨-٢- الاحكام الفرعية الصادرة في المسائل الاجرائية التي
٩٥ لا تقبل الطعن المباشر.....
- ٦٩- الشروط الواجب توافرها لاعتبار الاحكام الصادرة في
الدفع الاجرائية مستأنفة بقوة القانون باستئناف الحكم
المنهي للخصومة.....
٩٧
- ٧٠- الشرط الاول: الا يكون المحكوم عليه قد قبل الحكم
الصادر اثناء سير الخصومة صراحة او
ضمناً.....
٩٧
- ٧١- الشرط الثاني: الا يكون من الاحكام التي تقبل الطعن
المباشر.....
٩٨
- ٧٢- الشرط الثالث: ان يكون الحكم الفرعي متعلقاً بالجزء
المطعون فيه من الحكم المنهي
للخصومة.....
١٠٠
- ٧٣- الشرط الرابع: الا يضر المستأنف من استئنافه.....
١٠٠
- ٧٤- النتائج المترتبة على اعتبار الاحكام الصادرة في الدفع
الاجرائية مستأنفة بقوة القانون باستئناف الحكم المنهي
للخصومة.....
١٠١
- ٧٥-١- التزام محكمة الاستئناف بالفصل في الدفع صراحة او
ضمناً.....
١٠١
- ٧٦-٢- يجوز للخصوم الطعن بالنقض على حكم محكمة
الاستئناف اذا اغفل الرد على دفعهم التي تمسكوا بها
امام محكمة اول درجة.....
١٠٢
- ٧٧-٢-٤- اذا اغفلت محكمة اول درجة الفصل في الدفع
الاجرائي.....
١٠٣

- ٧٨-٤-٣- التمسك بالدفع الاجرائي لأول مرة امام محكمة الاستئناف..... ١٠٥
- ٧٩-١- التمسك بالدفع الاجرائي المتعلق بالمصلحة الخاصة لأول مرة امام محكمة الاستئناف..... ١٠٥
- ٨٠-٢- التمسك بالدفع الاجرائي المتعلق النظام العام لأول مرة امام محكمة الاستئناف..... ١٠٧
- ٨١- حكم محكمة الاستئناف في الدفع الاجرائي..... ١٠٨
- ٨٢-١- اذا انحصر نطاق الاستئناف في المسألة الاجرائية.... ١٠٨
- ٨٣-٢- اذا كان الاستئناف مرفوعا عن الحكم الاجرائي مع الحكم الصادر في الموضوع..... ١١١
- الفرع الثاني: سلطة محكمة النقض في اعمال الجزاءات الاجرائية..... ١١٤
- ٨٤- تقسيم..... ١١٤
- ٨٥-٤-١- اذا كان الخصم قد سبق له التمسك بالجزاء امام محكمة الموضوع وفصلت فيه المحكمة..... ١١٤
- ٨٦-١- اذا كان الحكم يقبل الطعن المباشر بالنقض..... ١١٤
- ٨٧- شروط الطعن في الحكم الاجرائي بالنقض..... ١١٦
- ٨٨- هل يجوز الطعن بالنقض في الحكم الاجرائي لمخالفته لحكم اجرائي اخر حائز لقوة الامر المقضي..... ١١٨
- ٨٩-٢- اذا كان الحكم الصادر في الدفع الاجرائي لا يقبل الطعن المباشر..... ١٢٠
- ٩٠- المطعون ضده بالنقض لا يمكنه التمسك بدفوعه الاجرائية -حتى المتعلق منها بالنظام العام- التي سبق لن تملك بها امام محكمة الموضوع وقضت برفضها..... ١٢١

- ٩١- الطعن بالنقض في الحكم المنهي للخصومة وحده لا
 ١٢٢ يستتبع الطعن في الحكم الصادر أثناء سيرها.....
- ٩٢-٤-٢- اذا اغفلت محكمة الاستئناف الفصل في الدفع
 ١٢٤ الاجرائي.....
- ٩٣-٤-٣- التمسك بالجزاء الاجرائي لأول مرة امام محكمة
 ١٢٥ النقض.....
- ٩٤-١- التمسك بالدفع المتعلق بالمصلحة الخاصة لأول مرة
 ١٢٥ امام محكمة النقض.....
- ٩٥- العيب الذاتي في الحكم يجوز التمسك به لأول مرة امام
 ١٢٥ محكمة النقض.....
- ٩٦- لا يجوز التمسك بغير ذلك من العيوب المتعلقة
 ١٢٦ بالمصلحة الخاصة لأول مرة امام محكمة النقض.....
- ٩٧- يجوز التمسك بالعيب المتعلق بالمصلحة الخاصة لأول
 مرة امام محكمة النقض اذا كان على محكمة الموضوع
 ١٢٧ التزام بتصحيح الاجراء الباطل.....
- ٩٨-٢- التمسك بالدفع المتعلق بالنظام العام لأول مرة امام
 ١٢٨ محكمة النقض.....
- ٩٩- شروط التمسك بالدفع الاجرائي المتعلق بالنظام العام لأول
 ١٢٩ مرة امام محكمة النقض.....
- ١٠٠- الشرط الاول: ان تكون عناصر الدفع الواقعية موجودة
 ١٢٩ في ملف الدعوى.....
- ١٠١- لا يجوز التمسك بالانعدام لأول مرة امام محكمة النقض..
 ١٣١

- ١٠٢- الشرط الثاني: ان يكون الدفع متعلقا بالجزء المطعون
 ١٣١ فيه من الحكم.....
- ١٠٣- حكم محكمة النقض في الدفع الاجرائي.....
 ١٣٢
- ١٠٤- اولا- عدم قبول الطعن بالنقض او رفضه.....
 ١٣٣
- ١٠٥- ثانيا- قبول الطعن ونقض الحكم.....
 ١٣٤
- ١٠٦-١- اذا كان الحكم الفرعي منهيًا للخصومة دون حكم في
 الموضوع.....
 ١٣٥
- ١٠٧-أ- اذا كان الحكم المنهي للخصومة والمطعون فيه
 بالنقض هو حكم بعدم اختصاص محكمة الموضوع
 بنظر الدعوى.....
 ١٣٥
- ١٠٨-ب- اما اذا كان الحكم المطعون فيه بالنقض هو حكم
 فرعي منهي للخصومة في غير مسألة الاختصاص
 ١٠٩-٢- اذا كان الطعن بالنقض منصبا على الحكم الفرعي
 مع الحكم الصادر في الموضوع.....
 ١٣٨
- الفرع الثالث: سلطة محكمة الاحالة في اعمال الجزاءات
 الاجرائية.....
 ١٤١
- ١١٠- تقسيم.....
 ١٤١
- ١١١-١-٤- الدفوع التي سبق التمسك بها امام المحكمة.....
 ١٤١
- ١١٢- الدفوع التي يتمسك بها الطاعن.....
 ١٤٢
- ١١٣- دفوع المطعون ضده بالنقض.....
 ١٤٢
- ١١٤-٢-٤- التمسك بالدفع الاجرائي لأول مرة امام محكمة
 الاحالة.....
 ١٤٣
- ١١٥-١- التمسك بالدفع الاجرائي المتعلق بالمصلحة الخاصة
 لأول مرة امام محكمة الاحالة.....
 ١٤٣

١٤٤	١١٦-٢- التمسك بالدفع المتعلق بالنظام العام لأول مرة امام محكمة الاحالة.....
١٤٦	المبحث الثاني : دراسة تطبيقية لسلطة القاضي بالنسبة لبعض الجزاءات الاجرائية.....
١٤٦	تقسيم.....
١٤٦	المطلب الاول : دراسة تطبيقية لبعض الجزاءات التمهيدية....
١٤٧	الفرع الاول : شطب الدعوى.....
١٤٧	١١٧- تقسيم.....
١٤٧	١١٨- تقسيم.....
١٤٧	١١٩- تعريف شطب الدعوى.....
١٤٨	١٢٠- شروط الشطب.....
١٤٨	١٢١- الشرط الاول: غياب جميع الخصوم.....
١٤٩	١٢٢- الشرط الثاني: ان يتأكد القاضي ان الدعوى غير صالحة للحكم فيها.....
١٥٢	١٢٣- الشرط الثالث: ان يتأكد القاضي ان المدعي على علم بالجنسة.....
١٥٣	١٢٤- مقارنة بين شطب الدعوى في القانونين الفرنسي والمصري.....
١٥٦	الفرع الثاني : وقف الخصومة جزاء.....
١٥٦	١٢٥- تمهيد وتقسيم.....
١٥٦	١٢٦- شروط الوقف الجزائي.....
١٥٦	١٢٧-١- ان يمتنع المدعي عن تنفيذ امر ما للمحكمة.....
١٥٧	١٢٨-٢- ان تسمع المحكمة اقوال المدعي عليه.....

- ١٥٨ - ١٢٩- هل يلزم موافقة المدعى عليه على الوقف؟.....
- ١٥٩ - ١٣٠-٣- يجب الا تزيد مدة الوقف الجزائي عن ثلاثة شهور
- ١٦٠ - ١٣١- خاتمة المطالب.....
- المطلب الثاني: دراسة تطبيقية لبعض الجزاءات الاجرائية غير التمهيدية.....
- ١٦٢ - الفرع الاول : البطلان لنقص اهلية الخصم او عدم صحة تمثيله القانوني.....
- ١٦٢ - ١٣٢- تقسيم.....
- ١٦٢ - ١٣٣- تكييف النفع بنقص الاهلية.....
- ١٦٣ - ١٣٤- عدم خضوع البطلان لنقص الاهلية لقواعد البطلان لعيب شكلي.....
- ١٦٥ - ١٣٥- الاصل ان البطلان لنقص الاهلية متعلق بالمصلحة الخاصة.....
- ١٦٦ - ١٣٦- اذا فقد الخصم اهليته او زالت صفته اثناء سيرها (بطلان الحكم بطلانا متعلقا بالمصلحة الخاصة).....
- ١٦٧ - ١٣٧- يصبح البطلان لنقص الاهلية متعلقا بالنظام العام الوقائي اثناء سير الخصومة.....
- ١٧٠ - ١٣٨- انعدام الخصومة المرفوعة بداية من او ضد ناقص الاهلية.....
- ١٧٤ - ١٣٩- محكمة النقض ترفض اعتبار الدعوى المرفوعة على غير الممثل القانوني للشخص المعنوي دعوى منعقدة..
- ١٧٤ - ١٤٠- التمسك بالبطلان لنقص الاهلية او عدم صحة التمثيل امام محكمة الطعن.....

الصفحة	الموضوع
١٧٦	الفرع الثاني : اعتبار الخصومة كأن لم تكن.....
١٧٦	١٤١- تقسيم.....
	أولاً: إعتبار الخصومة كأن لم تكن لإهمال المدعى في تعجيلها
١٧٨ من الشطب.....
١٧٨	١٤٢- تقسيم.....
١٧٩	١٤٣- الفرض الأول: انقضاء ستون يوماً دون تعجيل الخصومة
	١٤٤- الفرض الثاني: إعتبار الدعوى كأن لم تكن لعدم حضور
١٨٣	الطرفان بعد السير فيها.....
١٨٣	١٤٥- شروط اعتبار الدعوى كأن لم تكن وفقاً للفرض الثاني.
١٨٣	١٤٦-١- أن يتم تعجيل الدعوى من الشطب خلال السنتين
	يوماً.....
١٨٤	١٤٧-٢- أن يتخلف الطرفان عن الحضور.....
١٨٤	١٤٨-٣- يجب أن يكون التخلف عن الحضور في جلسة التعجيل
١٨٦	١٤٩- طبيعة الجزاء في هذا الفرض.....
	ثانياً: إعتبار الخصومة كأن لم تكن لعدم امتثال المدعى لأمر
١٨٧	المحكمة.....
١٨٧	١٥٠- تعريف.....
	١٥١- شروط اعتبار الدعوى كأن لم تكن طبقاً للمادة ٩٩
١٨٨	مرافعات.....
	١٥٢-١- أن يكون قد سبق للمحكمة الحكم بوقف الدعوى
١٨٨	جزاء.....
١٨٨	١٥٣-٢- أن يصر المدعى على الامتناع عن تنفيذ أمر المحكمة
	١٥٤-٣- عدم تعجيل الدعوى خلال ثلاثين يوماً التالية لانتهاء
١٨٩	مدة الوقف الجزائي.....

- ١٥٥- طبيعة الجزاء المقرر في المادة ٩٩ مرافعات..... ١٨٩
- الفرع الثالث : اعتبار المدعي تاركا دعواه..... ١٩٢
- ١٥٦- شروط اعتبار المدعي تاركا دعواه..... ١٩٢
- ١٥٧- طبيعة الجزاء..... ١٩٣

الفصل الثاني

- سلطة القاضي في تفادي اعمال الجزاءات الاجرائية والحد من آثارها ١٩٧
- ١٥٨- تقسيم..... ١٩٧
- المبحث الاول: للقاضي والاعفاء من الجزاءات الاجرائية..... ١٩٧
- ١٥٩- تقسيم..... ١٩٧
- المطلب الاول: الاعفاء من الجزاء الاجرائي بازالة العيب..... ١٩٨
- ١٦٠- تقسيم..... ١٩٨
- الفرع الاول : تصحيح البطلان بازالة العيب..... ١٩٨
- ١٦١- تقسيم..... ١٩٨
- اولا: تصحيح البطلان بتحقيق الغاية من الاجراء المعيب..... ١٩٩
- ١٦٢- معيار الغاية..... ١٩٩
- ١٦٣- المقصود بالغاية..... ٢٠١
- ١٦٤- يجب على القاضي البحث عن الغاية في كل حالة على حدة..... ٢٠٢
- ١٦٥- هل يجوز للقاضي ان يقضي من تلقاء نفسه برفض الدفع بالبطلان اذا رأى ان الغاية من الاجراء قد تحققت..... ٢٠٣
- ١٦٦- حالات استبعاد معيار الغاية..... ٢٠٤
- ثانيا: تصحيح البطلان بالتكملة..... ٢٠٥
- ١٦٧- المقصود بالتصحيح بالتكملة..... ٢٠٥

الصفحة	الموضوع
٢٠٥	١٦٨- هل يشترط اذن المحكمة للقيام بتصحيح الاجراء الباطل؟.
٢٠٦	١٦٩- اذا طلب الخصم الانن تعين على المحكمة ان تجيبه..
	١٧٠- هل يجوز للقاضي ان يأمر بتصحيح الاجراء الباطل
٢٠٦	من تلقاء نفسه؟.....
٢٠٧	١٧١- شروط التصحيح بالتكملة.....
٢٠٧	١٧٢- الشرط الاول: أن يكون تصحيح العيب ممكنا.....
٢٠٨	١٧٣- الشرط الثاني: أن يضاف الى العمل الباطل ما ينقصه.
٢٠٨	١٧٤- الشرط الثالث: يجب أن تتم التكملة في الميعاد.....
٢١٠	١٧٥- الشرط الرابع: ان يتم التصحيح في ذات درجة التقاضي
٢١٢	تطبيقات للتصحيح بالتكملة.....
٢١٢	١٧٦- تقسيم.....
٢١٢	١- تصحيح اعلان صحيفة الدعوى.....
٢١٢	١٧٧- شروط تصحيح اعلان صحيفة الدعوى.....
	١٧٨- الشرط الاول: ان يتبين للمحكمة تخلف احد المقتضيات
	الشكلية او الموضوعية اللازمة لصحة
٢١٢	الاعلان.....
	١٧٩- المحكمة ملزمة من تلقاء نفسها بفحص صحيفة الدعوى
	واعلانها والتأكد من خلوها من العيوب التي تؤدي الى
٢١٣	بطلانها.....
	١٨٠- التزام المحكمة من تلقاء نفسها بالامر بتصحيح الاعلان
٢١٣	الباطل.....
	١٨١- الشرط الثاني: ان يتم التصحيح باعلان المدعى عليه
	بصحيفة الدعوى من جديد وليس
٢١٤	بمجرد تكليف بالحضور.....

- ٢١٤ - ١٨٢- هل يشترط ان يتم تصحيح الاعلان في الميعاد؟.....
- تصحيح البطلان الناتج عن نقص الاهلية أو عدم صحة التمثيل
القانوني.....
- ٢١٦ - ١٨٣- شروط تصحيح البطلان لنقص الاهلية.....
- ٢١٦ - ١٨٤- الشرط الاول: ان يكون عيب الاهلية او الصفة
الاجرائية قابلا للتصحيح.....
- ٢١٦ - ١٨٥- اختصاص الممثل القانوني لناقص الاهلية او تدخله في
الدعوى.....
- ٢١٧ - ١٨٦- الشرط الثاني: يجب ان يتم التصحيح في الميعاد
المحدد للقيام بالاجراء المعيب.....
- ٢١٨ - ١٨٧- لا يشترط ان يتم التصحيح في ذات درجة التقاضي....
- ٢١٨ - ١٨٨- المحكمة ملزمة من تلقاء نفسها بالتحقق من توافر اهلية
الخصوم والامر باختصاص صاحب الصفة الاجرائية...
- ٢٢١ - ١٨٩- تصحيح الصفة الاجرائية لا ينتج اثره الا من تاريخ
القيام به.....
- ٢٢٢ - ١٩٠- مقارنة بين تصحيح الصفة الاجرائية وتصحيح الصفة
في الدعوى.....
- ٢٢٣ - ١٩١-١- اختلاف القواعد القانونية التي تحكم تصحيح الصفة
الاجرائية عن تلك التي تحكم تصحيح الصفة في
الدعوى.....
- ٢٢٤ - ١٩٢-٢- يشترط ان يتم تصحيح الصفة الاجرائية في الميعاد،
اما تصحيح الصفة في الدعوى فلا يشترط ان يتم
في الميعاد.....
- ٢٢٦

- ١٩٣-٣- تصحيح الصفة الاجرائية ليس له اثر رجعي، اما
٢٢٧ تصحيح الصفة في الدعوى فله اثر رجعي.....
- ١٩٤-٤- لا يشترط ان يتم تصحيح الصفة الاجرائية في ذات
درجة التقاضي بينما يتعين ذلك بالنسبة لتصحيح
٢٢٧ الصفة في الدعوى.....
- تصحيح الاجراءات امام محكمة الطعن طبقا للمادة ٢/٢١٨
٢٢٨ مرافعات.....
- ١٩٥- مفترضات التصحيح طبقا لنص المادة ٢/٢١٨ مرافعات
٢٢٨
- ١٩٦- التزام المحكمة بتكليف الطاعن باختصاص باقي الخصوم
٢٢٩
- ١٩٧- اختصاص باقي الخصوم لا يخضع لأي ميعاد.....
٢٣٠
- ١٩٨- تدخل باقي الخصوم يؤدي الى تصحيح البطلان.....
٢٣٠
- ثالثا: تصحيح البطلان بالحضور.....
٢٣١
- ١٩٩- تمهيد.....
٢٣١
- ٢٠٠- شروط التصحيح بالحضور.....
٢٣١
- ٢٠١- الشرط الأول: ان يكون العيب في الاعلان او في بياني
التكليف بالحضور.....
٢٣١
- ٢٠٢- الشرط الثاني: حضور المدعى عليه.....
٢٣٢
- ٢٠٣- الشرط الثالث: ان يكون الحضور بناء على الاعلان الباطل
٢٣٣
- ٢٠٤- اثر حضور المدعى عليه طبقا للقانون الجديد.....
٣٣
- الفرع الثاني: تصحيح الاختصاص باحالة الدعوى الى المحكمة
المختصة.....
٢٣٧
- ٢٠٥- تمهيد.....
٢٣٧
- ٢٠٦- التزام المحكمة باحالة الى المحكمة المختصة عند الحكم
بعدم الاختصاص.....
٢٣٨

الصفحة	الموضوع
٢٣٩	٢٠٧- شروط الاحالة لعدم الاختصاص.....
٢٣٩	٢٠٨-١- ان تحكم المحكمة بعدم الاختصاص.....
	٢٠٩-٢- أن يبقى بعد الحكم بعدم الاختصاص موضوعاً
٢٤١ صالحاً للفصل فيه.....
	٢١٠- انتقال الدعوى بحالتها الى المحكمة المحال اليها
٢٤٢ والتزامها بحكم الاحالة.....
٢٤٤	المطلب الثاني : الاعفاء من الجزاء رغم بقاء العيب.....
٢٤٤	الفرع الاول : النزول عن التمسك بالجزاء.....
٢٤٤	٢١١- تمهيد.....
٢٤٤	٢١٢-١-٤- انواع التنازل.....
٢٤٥	٢١٣- النزول الصريح.....
٢٤٥	٢١٤- النزول الضمني.....
٢٤٦	٢١٥-٢-٤- شروط النزول.....
	٢١٦- الشرط الاول: ان يصدر النزول ممن له الحق في
٢٤٦ التمسك بالجزاء.....
٢٤٧	٢١٧- الشرط الثاني:- ان تتوافر في النازل اهلية النزول.....
٢٤٧	٢١٨- الشرط الثالث:- ان تتوافر في النازل ارادة النزول.....
٢٤٨	٢١٩-٣-٤- اثر النزول.....
٢٤٨	٢٢٠- نسبية التنازل.....
	٢٢١- انطباق قاعدة نسبية التنازل في حالتي التضامن وعدم
٢٤٨ التجزئة.....
٢٥٠	الفرع الثاني :- سقوط الحق في التمسك بالجزاء.....
٢٥٠	٢٢٢- تمهيد وتعريف.....

الصفحة	الموضوع
٢٥٠	٢٢٣ - أولاً: أسباب السقوط.....
٢٥١	٢٢٤ - ثانياً: حالات السقوط.....
٢٥٢	٢٢٥ - ثالثاً: احكام السقوط.....
٢٥٢	٢٢٦ - مدى تعلق السقوط بالنظام العام
	٢٢٧ - يجب على المحكم ان يقضي بالسقوط عند ثوابر
٢٥٥	مفترضاته
٢٥٥	٢٢٨ - السقوط لا يخضع للتصحیح بالتكملة.....
٢٥٦	المبحث الثاني : الحد من آثار الجزاء الاجرائي
٢٥٦	المطلب الاول : الحد من آثار جزاء البطلان.....
٢٥٦	٢٢٩ - تقسيم.....
٢٥٧	الفرع الاول: تحول الاجراء الباطل.....
٢٥٧	٢٣٠ - مفترضات التحول.....
	٢٣١ - هل يجوز للقاضي ان يقضي بتحول الاجراء الباطل
٢٥٨	من تلقاء نفسه.....
٢٦٠	٢٣٢ - امثلة للتحويل.....
٢٦١	الفرع الثاني : انتقاص الاجراء الباطل.....
٢٦١	٢٣٣ - مفترضات الانتقاص.....
٢٦٢	٢٣٤ - تلتزم المحكمة باعمال لثر الانتقاص من تلقاء نفسها.....
	٢٣٥ - مدى انطباق فكرة انتقاص البطلان في حالة التضامن
٢٦٣	وعند التجزئة.....
٢٦٣	٢٣٦ - مدى انطباق الفكرة في موضوع التضامن.....
٢٦٤	٢٣٧ - مدى انطباق الفكرة في الموضوع غير القابل للتجزئة
٢٦٤	٢٣٨ - الرأي الأول: بطلان الإجراء بالنسبة للجميع.....
٢٦٥	٢٣٩ - الرأي الثاني: صحة الإجراء بالنسبة للجميع.....

الصفحة	الموضوع
٢٦٦	٢٤٠- رأينا الخاص: ضرورة التمييز بين فرضين.....
٢٦٨	المطلب الثاني: الحد من اثار الجزاءات الاجرائية الاخرى غير البطلان.....
٢٦٨	٢٤١- تمديد.....
٢٦٩	٢٤٢-&-١- لا يتأثر بسقوط الخصومة الاحكام القطعية الصادرة في الخصومة.....
٢٧١	٢٤٣- ويترتب على بقاء الحكم القطعي رغم سقوط الخصومة عدة نتائج هامة.....
٢٧١	٢٤٤- تبدأ بصور الحكم القطعي في الخصومة الساقطة مدة تقادم جديدة هي خمسة عشر سنة.....
٢٧١	٢٤٥- يجوز الطعن في الحكم القطعي الموضوعي.....
٢٧٢	٢٤٦-&-٢- كما لا يتأثر بسقوط الخصومة الاقرارات الصادرة من الخصوم او الايمان التي حلقوها..
٢٧٣	٢٤٧-&-٣- كما لا يتأثر بسقوط الخصومة اجراءات التحقيق واعمال الخبرة التي تمت.....
٢٧٣	٢٤٨- هذه الاحكام والاجراءات تبقى قائمة مرتبة لاثارها دون حاجة الى تقرير ذلك من جانب المحكمة التي قضت بالسقوط.....
٢٧٣	٢٤٩-&-٤- انطباق القاعدة السابقة في كافة حالات انقضاء الخصومة انقضاء مبتسرا.....
٢٧٤	٢٥٠- نتائج البحث.....
٢٨٣	قائمة بأهم المراجع.....
٢٨٩	فهرست بالموضوعات.....